

المستندات المطلوب ضمها لكل طلب

Folgende Dokumente sind für jeden Antrag erforderlich

أ

ـ تجديد جواز السفر اللبناني (نموذج جديد) :

Verlängerung eines libanesischen Passes (neues Muster)

- 1- صورة شمسية لصاحب العلاقة (عدد 1) مع حضوره لبصم بطاقةتعريف وتقديم الطلب.
- 2- إخراج قيد فردي حديث صادر بعد 1/1/1993 ومصدق من وزارة الخارجية اللبنانية مع صورة عنه.
- 3- جواز السفر مع صورة عن الصحفات 1 و 2 و 3 و 4 و 5 وصفحة الإقامة الصالحة وفي حال عدم وجود إقامة صالحة على الجواز، إفادة من دائرة الاجانب بمنح إقامة لصاحب العلاقة.
- 4- الرسوم المطلوبة: 44 يورو لمدة سنة (بطاقة لون زهر) و 220 يورو لمدة خمس سنوات (بطاقة لون أبيض)

ـ منح الاولاد جواز سفر فصلاً عن جواز سفر أحد الوالدين :

Ausstellung eines separaten Passes für die Kinder, die im Pass eines Elternteils eingetragen sind

- 1- حضور الولد الذي أتم الخامسة عشرة من عمره الى السفارة مع إخراج قيده الفردي والعائلي المصدقين من وزارة الخارجية اللبنانية و4 صور شمسية(4×4) وجوازي سفر الوالدين.
- 2- حضورولي الامر لمنح موافقته الخطية على اصدار جواز سفر لولده الفاصل أو موافقة منه بهذا الشأن موقعة لدى كاتب العدل أي Notar ومصادق عليها من LANDGERICHT .

ـ تبديل جواز السفر اللبناني (نموذج قديم) :

Austausch eines libanesischen Passes altenMusters gegen einen neuen

- 1- أربع صور شمسية(4×4) وحضور صاحب العلاقة شخصياً لتقديم الطلب.
- 2- جواز السفر القديم مع الإقامة الشرعية مع صورتين عنهم.
- 3- إخراج قيد عائلي وفردي صادرین بعد 1/1/1993 ومصدقين من وزارة الخارجية اللبنانية مع صورتين عنهم.
- 4- يقدم الطلب للحصول على موافقة الامن العام اللبناني المسبقة.

ـ جواز سفر لبناني بدل عن ضائع:

Ersatz des verlorengegangenen Passes

- 1 - إفادة من شرطة محل الإقامة تفيد بفقدان جواز السفر ورقمها يذكر فيها كامل الهوية والإقامة (مترجمة للعربية) مع صورتين عنها
- 2 - إفادة ثانية صادرة بعد 15 يوماً من تاريخ الإفادة الأولى ومن شرطة محل الإقامة نفسها، تفيد فيها انه لم يتم العثور على الجواز المفقود (مترجمة للعربية) مع صورتين عنها
- 3 - إخراج قيد عائلي وفردي صادرین بعد 1/1/1993، ومصدقين من وزارة الخارجية اللبنانية مع صورتين عنهم.
- 4- أربع صور شمسية(4×4) وحضور صاحب العلاقة شخصياً الى السفارة لتقديم الطلب.
- 5- اعلان عن الجواز المفقود في صحيفة الولاية لمدة ثلاثة أيام متالية مع ايداع السفارة النسخ الثلاث كاملة 0
- 6- يقدم الطلب للحصول على موافقة الامن العام اللبناني المسبق 0

ـ جواز سفر لبناني بدل متلف

Ersatz des beschädigten Passes

- 1- أربع صور شمسية(4×4) والحضور شخصياً الى السفارة لتقديم الطلب.
- 1- جواز السفر المتلف مع صورتين عنه (صفحة 3,4,5,6 صفحات 1,2,3,4,5,6 وصفحة الإقامة الصالحة).
- 2- إخراجي قيد فردي وعائلي مصدقين من وزارة الخارجية اللبنانية صادرین بعد 1/1/1993 مع صورتين عنهم .
- 3- إفادة من سلطة محل الإقامة بصلاحية إقامة صاحب العلاقة (مترجمة الى العربية) مع صورتين عنها .
- 4- إفادة من السلطة المحلية (Polizeiliches Führungszeugnis) (مترجمة الى العربية) مع صورتين عنها 0

- 5- يقدم الطلب للحصول على موافقة الامن العام اللبناني المسبق 0

- **هام جداً:** في حال عدم وجود متبقيات واضحة للجواز المتلف، يعتبر مفقوداً وتطبق الفقرة (د) أعلاه كاملة 0

* ملاحظة: كل معاملة لا تستوفي الشروط التابعة لها في الفقرات المذكورة أعلاه تعتبر لاغية ولا تلزم السفارة بأية مراجعة ،

ولا تستوفي الرسوم على تقديم الطلبات، بل حين انجاز معاملة التجديد، الاصدار أو التبديل .